209034 ـ حكم التسمية براما وبيسان

السؤال

سمى أخي ابنتيه بأسماء " راما" , و" بيسان" وبعد مده من الزمن عرف أن الاسمين لا يجوز التسمية بهما ، وهو يستصعب تغيير الاسمين في دوائر الدولة لأن المعاملة تستغرق وقتا طويلا . ويسأل هل يجوز أن ناديهم بأسماء أخرى مع بقاء أسمائهم الأصلية ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ينبغي تسمية الأولاد بالأسماء الحسنة ، ذات المعاني الفاضلة ، فالأسماء قوالب المعاني ، ولكل إنسان نصيب من اسمه .
ومن الأسماء الحسنة : أسماء أمهات المؤمنين كخديجة وعائشة وزينب ، وأسماء الصحابيات الفضليات كفاطمة وأسماء ، وينظر جواب السؤال رقم : (14622) ، و (101401) .
فأما اسم " بيسان " فهو اسم موضع من بلاد الشام ، ورغم أننا لا نرى ملائمة لتسمية الأشخاص به ، لكن ، مع ذلك ، لا يظهر لنا سبب للمنع من التسمي به ؛ خاصة إذا كان في بلد يألفون مثل ذلك الاسم ، ولا يعدونه شاذا غريبا عنهم .
وأما اسم "راما" فلا يجوز التسمي به ؛ لأنه اسم لإله الهندوس.
وينظر جواب السؤال رقم : (111609) .

والواجب تغيير هذا الاسم من حيث المناداة في البيت ، وكذلك في الأوراق الرسمية ؛ لأن المسجل بها أبقى ، وبه يكون النداء فيما عدا البيت ، كالمدرسة ، وتجري عليه عامة المعاملات ، وبقاؤه إشاعة لهذا الاسم بين المسلمين .
وإذا أمكن تغيير الاسم الآخر "بيسان" باسم حسن ملائم : فهو أحسن أيضا .
واصبروا على طول الإجراءات المذكورة واستعينوا بالله ، تعانوا على قصدكم ، إن شاء الله .